

مهام وزارة الزراعة

وفق ترتيبات المرسوم رقم 2014-190 /و.أ، القاضي
بتحديد صلاحيات وزير الزراعة وتنظيم الإدارة
المركزية لقطاعه

يكلف وزير الزراعة، عموماً،
بتصور وتنفيذ ومتابعة وتقييم سياسات
الحكومة في مجال تنمية الزراعة.

و في هذا الإطار يكلف بما يلي :

إعداد وتنفيذ السياسات المتعلقة بالتنمية الزراعية وكذا الاستصلاح الريفي

اقتراح النصوص التشريعية وتحديد النظم في المجال الزراعي والسهر على تطبيقها

توجيه وتسهيل النشاطات التنموية المقام بها من طرف مختلف الفاعلين العموميين والخصوصيين

المساهمة في الدعم الفني للمنتجين

ترقية هيكلية العالم الريفي

إعداد والعمل على تطبيق النظم الهادفة على وجه الخصوص إلى حماية المصادر الزراعية

تنسيق ومتابعة وتقييم تنفيذ السياسات والنشاطات التنموية والاستصلاحية وتحقيق الأهداف المحددة في مجال التنمية الزراعية

و في هذا الإطار يكلف بما يلي (تابع) :

تشجيع التنظيم الاقتصادي للمنتجين ولأسواق المنتجات الزراعية

تقديم الدعم والمشورة الفنية الضروريين في المجال الزراعي من أجل
تحسين مستديم للإنتاج والإنتاجية الزراعية

تحديد ظروف تحسين سير وتنظيم المنظمات الاجتماعية - المهنية
وتتفيذ الأعمال المناسبة

المشاركة مع القطاعات المعنية والهيئات الوطنية في إعداد السياسات
والاستراتيجيات التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على القطاع
الزراعي

إقامة علاقات تعاون مع الهيئات الدولية والمنظمات المشتركة بين
الدول والتي يتعلق مجال اهتمامها بالقطاع الزراعي